



رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٥٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٤ / ٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرین اسم كل منهم:

رقم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	٤٥٣١٤	٢٠٢٥/١/٣٠	كونتك للوساطة التأمينية	٢٩١٠٦٠١١٥٠٠٤٢٢
٢	٤٥٣٠٧	٢٠٢٥/١/٣٠	كونتك للوساطة التأمينية	٢٩٦٠٩٢٦١٣٠٢٨٦٥
٣	٤٥٣٠٨	٢٠٢٥/١/٣٠	كونتك للوساطة التأمينية	٢٩٥٠٤١٤٢٣٠٠٣٤٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

